

تم تسوية الحقوق المالية الزوجية في الغرب عند الطلاق فهل بقيت لها حقوق مشرقية/الإثنين)61-1-3202(م)

صلاح الصاوي

السؤال التالي اخت تزوجت في بلد مشرقي من أمريكي الجنسية زوجا شرعا تم تزيين الزواج في المحكمة الشرعية في الشرق وفي السجلات المدنية هناك سافرت الى هذا البلد الى امريكا. تزوجوا زوجا مدنيا كما هو معمول به هنا. لم يحصل الوفاق بعد سنتين - 00:00:01

على الرغم من تدخل اهل الاصلاح تم رفع تم رفع دعوى الطلاق وتم الاتفاق على عوض مادي في امريكا يشمل مخالصه فيما بينهم وقيمتهما اعلى من قيمة المؤخر في العقد الشرعي العربي الموجود في دولة عربية - 00:00:27

السؤال هل يجوز للزوج ان يستأذن الزوجة عن المؤخر في العقد الشرعي العربي الذي دون في الوثائق العربية حتى يطلقها في الشرق على اساس انه دفع ما عليه في امريكا. هل يجوز اعتبار الزواج الشرقي عقدا والامريكي - 00:00:47

عقدا اخر ام ان العقددين يمثلان عقدا واحدا واضح تقال الجواب ان المسلمين عند شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حالا الظاهر انه قدم هذا العوض المادي في امريكا لانهاء العلاقة الزوجية شرعا وقانونيا - 00:01:13

فهو عقد زواج واحد وعصمة واحدة وزوجة واحدة وزوج واحد فلا يزهري ان لها حقا في المطالبة بمؤخر صداق بعد هذا الذي اخذته منه وتصالح عليه في الغرب وعلى كل حال - 00:01:39

اعرضوا الامر على جهة الافتاء في بلادكم، وانظروا بما تفتיקم في هذه النازلة. والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:57